الباب الثاني

الإطار النظرى

أ. الحديث والسنة والخبر والأثر

الحديث لغة الجديد، ضد القديم. والجمع أحاديث كقطيع أقاطيع، وهو شاذ على غير قياس.[١] واصطلاحا الحديث هو ما أضيف إلى النبي صلّى الله عليه وسلّم من قول، أو فعل، أو تقرير، أو وصف.[٢]

السنة لغة الطريقة.[٣] واصطلاحا ما أضيف للنبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير، فهي على هذا المعني مرادفة للحديث بالمعنى المتقدم. وقيل الحديث خاص بقوله وفعله صلى الله عليه وسلم والسنة عامة.[٤]

الخبر لغة ضد الإنشاء. واصطلاحا الخبر: بمعنى الحديث.[٥] فَيُعَرَّف بما سبق في تعريف الحديث. وقيل: الخبر ما أضيف إلى النبي صلّى الله عليه وسلّم وإلى غيره؛ فيكون أعم من الحديث وأشمل.[٦] ومن ثم الحديث أخص من الخبر، فكل حديث خبر ولاعكس. وقيل: هو ما جاء عن

---

[١] الدكتور محمد عجاج الخطيب، *أصول الحديث ومصطلحه* (لبنان: دار الفكر، ١٩٨٩)، ص: ٢٧

[٢] محمد بن صالح بن محمد العثيمين، *مصطلح الحديث*، (القاهرة : مكتبة العلم، ١٩٩٤)، ص : ٥

[٣] محمد بن علوي المالكي الحسني، *القواعد الأساسية فى علم مصطلح الحديث* (اندونيسيا: الحرمين)، ص : ١٤.

[٤] *القواعد الأساسية فى علم مصطلح الحديث* (اندونيسيا: الحرمين)، ص : ١٤

[٥] *القواعد الأساسية فى علم مصطلح الحديث* (اندونيسيا: الحرمين)، ص : ١٤

[٦] *مصطلح الحديث*، ص : ٥

غير النبي صلى الله عليه وسلم، والحديث ما جاء عنه صلى الله عليه وسلم. ومن ثم قيل لمن يشتغل بالحديث محدث وبالتواريخ ونحوها أخباريّ.[٧]

الأثر لغة بقية الشيء.[٨] واصطلاحا:[٩] قيل مرادف للحديث كما قال النووي أن المحدثين يسمون المرفوع والموقوف أثرا. وقيل: هو ما جاء عن الصحابة يعني أن الأثر يطلق على الموقوف. ولعل وجهه أن الأثر بقية الشيئ، والخبر ما يخبر به. فلما كان قول الصحابي بقية من قول المصطفى صلى الله عليه وسلم وكان أصل الإخبار إنما هو عنه صلى الله عليه وسلم ناسب أن يسمى قول الصحابي أثرا وقول المصطفى خبرا.

وخلاصة القول أن كلا من هذه الكلمات، أي الحديث و السنة والخبر والأثر، قد تطلق على معنى واحد وهو ما أضيف إلى النبي صلّى الله عليه وسلّم من قول، أو فعل، أو تقرير، أو وصف. لكنه تارة الحديث أخص من الكل لأن الحديث قد يطلق على قوله وفعله صلى الله عليه وسلم خاصة. والخبرتارة أعم من الكل لأن الخبر قد يطلق على ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم وغيره.

والخبر أجدر من السنة أن يرادف الحديث. فما التحديث إلا الإخبار، وما حديث النبي صلى الله عليه وسلم إلا الخبر المرفوع إليه، غير أن إطلاق اسم الإخباري على من يشتغل بالتواريخ ونحوها حمل بعض العلماء على تخصيص المشتغل بالسنة بلقب "المحدث" لتمييزه عن

---

[٧] *أصول الحديث ومصطلحه* ، ص : ٢٨

[٨] الدوكتور محمود الطحان، *تيسير مصطلح الحديث*، ص : ١٦

[٩] *القواعد الأساسية فى علم مصطلح الحديث*، ص: ١٥

الإخباري. وعلى تسمية ما جاء عنه "حديثا"، لتمييزه عن الخبر الذي يجيئ عن غيره. وهذا يفسر قولهم: بينهما عموم وخصوص مطلق، فكل حديث خبر، ولا عكس.[١٠]

والمحدثون الذين انتصروا لترادف الحديث والخبر لاحظوا إلى جانب المدلول اللغوي المتماثل بين اللفظين أن الرواة لم يكتفوا بنقل المرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم بل عنوا معه بنقل الموقوف على الصحابي والمقطوع على التابعي : فقد رووا إذن ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم وما جاء عن غيره، والرواية إخبار هنا وهناك. فلا ضير فى تسمية الحديث خبرا، والخبر حديثا.[١١]

ب. الحديث القدسي

كل حديث فيه يضيف الرسول صلى الله عليه وسلم قولا الى الله عز وجل يسمى بالحديث القدسي أو الالهي. والأحاديث القدسية كثيرة وقد جمعها في جزء كبيز. فالحديث القدسي ما كان لفظه من النبي ومعناه من الله عز وجل بالالهام أو المنام، وقد يكون بوحي جلي لكن الوحي الجلي ليس شرطا له، بخلاف القرأن الكريم فانه لفظه ومعناه من الله تبارك وتعالى ولا يكون الا بالوحي الجلي –أي الوحي الجلي هو شرط له–.[١٢]

ت. الصحيح والحسن والضعيف

الحديث باعتبار قبول أو مردوده ينقسم الى قسمين، وهما:

---

[١٠] الدكتور صبحي صالح، *علوم الحديث ومصطلحه*، (بيروت لبنان : دار العلم، ١٩٨٨)، ص : ١٠

[١١] *علوم الحديث ومصطلحه*، ص ١٠

[١٢] *أصول الحديث ومصطلحه*، ص : ٢٩

أ. الحديث المقبول اذا كانت مرتبة الحديث صحيحة أو حسنة سواء أكانت صحيحتها أو حسنتها لغيره أم لا.

ب. الحديث المردود اذا كانت مرتبة الحديث ضعيفة سواء أكان ضعيفته من ناحية السند أم من ناحية المتن.

والى الباحث بحث هذه الأقسام تفصيلا. وهو:

١) الحديث الصحيح

لغة: الصحيح ضد السقيم. وهو حقيقة في الأجسام، مجاز في الحديث، وسائر المعاني.[١٣] اصطلاحا قال ابن الصلاح : الحديث الصحيح هو المسند الذي يتصل اسناده بنقل العدل الضابط عن مثله إلى منتهاه، ولا يكون شاذ أو معللا.[١٤] وقال النواوى : الحديث الصحيح وَهُوَ مَا اتَّصَلَ سَنَدُهُ بِالْعُدُولِ الضَّابِطِينَ مِنْ غَيْرِ شُذُوذٍ وَلَا عِلَّةٍ.[١٥]

وأما شروطه[١٦] فهو:

١- اتصال السند

معناه: أن كل راو من رواته قد أخذ الحديث مباشرة عمن فوقه من أول السند إلى منتهاه.

---

[١٣] *تيسير مصطلح الحديث*، ص : ٣٤

[١٤] ابن الصلاح، *معرفة أنواع علوم الحديث*، (دار الكتب العلمية، ٢٠٠٢)، ص : ٧٩

[١٥] جلال الدين السيوطي ، *تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي*، (دار طيبة) ص : ٦٠

[١٦] *تيسير مصطلح الحديث*، ص : ٣٤

٢- عدالة الرواة

ومعناها: أن كل راو من رواته اتصف بكونه مسلما بالغا عاقلا غير فاسق وغير مخروم المروءة.

٣- ضبط الرواة.

معناه: أن كل راو من رواته كان تام الضبط، إما ضبط الصدر أو ضبط الكتاب.

٤- عدم الشذوذ.

معناه: أن لا يكون الحديث شاذا. والشذوذ هو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه.

وزاد الدكتور محمد عجاج الخطيب الشرط الخامس، وهو :

٥- أن يسلم المروي من علة قديحةكارسال موصول، أو وصل منقطع، أو رفع موقوف، ونحو ذلك.[١٧]

٢) الحديث الحسن

لغةً: هو صفة مشبهة، من "الحسن" بمعنى الجمال.[١٨] اصطلاحا: اختلف العلماء في تعريف الحديث الحسن، لكنه أجمع ما جاء في تعريفه قول ابن حجر، وهو: وخبر الآحاد

---

[١٧] *أصول الحديث ومصطلحه*، ص : ٣٠٥

[١٨] *علوم الحديث ومصطلحه*، ص : ٥٧

بنقل عدل تام الضبط، متصل السند غير معلل ولا شاذ هو الصحيح لذاته، فإن خف الضبط فهو الحسن لذاته.[١٩]

ومن ثم نعرف بأن الحديث الحسن مماثل بالحديث الصحيح حتى شروطه الخامس، غير أن رواته –الحديث الحسن– كلهم أو بعضهم أقل ضبطا من رواة الحديث الصحيح.

٣) الحديث الصحيح لغيره

وأما الصحيح لغيره فهو ما صحح لأمر أجنبي عنه إذ لم يشتمل عن صفات القبول على أعلاها كأن يكون روايه العدول غير تام الضبط. فهذا الحديث غير الحديث السابق – أي الحديث الصحيح–. فإنه إذا روي من غير وجه الذي هو الحديث الصحيح يرتقى بما عضده من درجة الحسن إلى مترلة الصحيح.[٢٠] وكذا ما إعتضد بتلقي العلماء له بالقبول فإنه يحكم له بالصحة وإن لم يكن له إسناد صحيح، و ما وافق آية من كتاب تعالى أو بعض أصول الشريعة.[٢١]

٤) الحديث الحسن لغيره

أَنْ يَكُونَ فِي الْإِسْنَادِ مَسْتُورٌ لَمْ تَتَحَقَّقْ أَهْلِيَّتُهُ، غَيْرُ مُغَفَّلٍ، وَلَا كَثِيرِ الْخَطَأِ فِي رِوَايَتِهِ، وَلَا يُتَّهَمُ بِتَعَمُّدِ الْكَذِبِ فِيهَا، وَلَا يُنْسَبُ إِلَى مُفَسَّقٍ آخَرَ، وَاعْتَضَدَ بِمُتَابِعٍ أَوْ شَاهِدٍ.[٢٢]

---

[١٩] *أصول الحديث ومصطلحه*، ص : ٣٣٢

[٢٠] *أصول الحديث ومصطلحه*، ص : ٣٠٦

[٢١] محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم، *قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث*، (لبنان : دار الكتب العلمية)، ص : ٨٠

[٢٢] شمس الدين أبو الخير محمد السخاوي، *فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي*، (مصر : مكتبة السنة، ٢٠٠٣)، ص : ٩١

اذن، الحسن لغيره أصله ضعيف وإنما طرأ عليه الحسن بالعاضد الذي عضده فاحتمل لوجود العاضد ولولاه لاستمرت صفة الضعف فيه ولاستمر على عدم الاحتجاج به.

٥) الحديث الضعيف

الضعيف لغة من الضعف- بضم الضاد وفتحها-، ومعناه ضد القوة. واصطلاحا هو الحديث لم تجتمع فيه صفات الصحيح و صفات الحسن. ويقال له الحديث المردود.[٢٤] لكن مراتب الضعف تفاوت بحسب شدة ضعف رواته وحفته. انطلاقا من ذلك الواقع أن الحديث الضعيف بحسب أسبابه ينقسم الى طائفتين:[٢٥]

الأول الضعيف يرتقى من درجة الضعف الى الحسن لغيره بكثرة الطرق. وهذا اذا كان سبب ضعفه ناشئا من ناحية الحفظ و الضبط، والاسباب للقادحة هي الغفلة وكثرة الغلط وسوء الحفظ والاختلاط والوهم. لأنه يمكن التجابر بين الطرق فيه.

والثانى الضعيف لا يرتقى من درجة الضعف بكثره الطرق. وهذا اذا كان سبب ضعفه ناشئا من القدح في العدالة—كالكذب على رسول الله عليه الصلاة والسلام أو التهمة به، والكذب في أحادث الناس، والفسق، وجهالة الراوي، وغير ذلك- لشدة سوء أسباب هذا الضعف.

ث. الاحتجاج بالحديث

---

[٢٣] *قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث*، ص : ١٠٢

[٢٤] *القواعد الأساسية فى علم مصطلح الحديث*، ص : ٢٧

[٢٥] *أصول الحديث ومصطلحه*، ص : ٣٤٩

أما الاحتجاج بالحديث الصحيح فهو أمر جلي ظاهر يعلم بالضرورة. والمسئلة في الاحتجاج بالحديث الحسن و الحديث الضعيف. فانه يحتج ويعمل بالحديث الحسن بنوعه كما يحتج و يعمل بالحديث الصحيح، وان كان الحسن دون الصحيح في القوة. ولهاذا أدرجه بعض العلماء في طائفة الصحيح، منهم الحاكم و ابن حبان و ابن خزيمة مع اعترافهم بأن الحسن دون الصحيح في القوة بدليل ترجيح الصحيح عليه عند التعارض. اذ الحسن قصرت رجاله عن رجال الصحيح في الحفظ و الضبط.[٢٦]

أما الاحتجاج بالحديث الضعيف ففيه ثلاثة أقوال:[٢٧]

الأول : لايعمل مطلقا. لا في الفضائل ولا في الأحكام. حكاه ابن سيد الناس عن يحي بن معين، واليه ذهب أبو بكر بن العربي. والظاهر أنه مذهب البخاري و المسلم وابن حزم.

الثاني : انه يعمل بالحديث الضعيف مطلقا. وعزى هذا الى أبي داود و الامام أحمد بن حنبل رضي الله عنهما. وأنهما يريان ذلك أقوى من رأى رجال.

الثالث : أنه يعمل به في الفضائل و المواعظ وغير ذلك اذا توفرت له هذه الشروط، وهي :

١. أن يكون الضعف غير شديد. فيخرج من انفرد من الكذابين والمتهمين.

٢. يندرج تحت أصل معمول به.

٣. أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته بل يعتقد الاحتياط.

---

[٢٦] أنظر *أصول الحديث ومصطلحه*، ص : ٣٣٣، *والقواعد الأساسية فى علم مصطلح الحديث*، ص : ٢٦

[٢٧] *أصول الحديث ومصطلحه*، ص : ٣٥١

ج. تخريج الحديث

التخريج فى اصل اللغة: اجتماع أمرين متضادين فى شيئ واحد.[٢٨] واصطلاحا عند المحدثين: ذكر المؤلف الحديث بإسناده فى كتابه.[٢٩] وأما التخريج عند المحدثين فيطلق على أنه مرادف للإخراج أي إبراز الحديث للناس بذكر مخرجه، أى رجال إسناده الذين أخرجو الحديث من طريقهم. فيقولون مثلا: هذا حديث أخرجه البخاري. التخريج اصطلاحا هو الدلالة على موضع الحديث فى مصادره الأصلية التى أخرجته بسنده ثم بيان مرتبته عند الحاجة.[٣٠]

ح. السند والمتن والنقد عليهما

أ. تعريف السند والمتن

السند: هو الإخبار عن طريق المتن، وهو مأخوذ: إما من السند وهو ما ارتفع وعلا من سفح الجبل لأن المسند – بكسر النون – يرفعه إلى قائله. أو من قولهم: فلان سند أي معتمد، فسمي الإخبار عن طريق المتن سنداً لاعتماد الحفاظ في صحة الحديث وضعفه عليه. وأما الإسناد فهو رفع الحديث إلى قائله، والمحدثون يستعملون السند والإسناد لشيء واحد[٣١]." أو أن المراد بالسند هنا: سلسلة الرواة الذين نقلوا الحديث واحدا عن الآخر، حتى يبلغوا به إلى قائله.[٣٢]

---

[٢٨] الدكتور محمود الطحان، *اصول التخريج ودراسة الاسانيد*، (رياض: مكتبة المعارف)، ص : ٧.

[٢٩] أبو محمد عبد المهدى بن عبد القادر بن عبد الهادى، *طرق تخريج حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم* (دار الإعتصام)، ص: ٩.

[٣٠] *اصول التخريج ودراسة الاسانيد*، ص : ١٠.

[٣١] محمدبن مطر الزهراني، *علم الرجال نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهايةالقرن*، (الرياض : دارالهجرة، ١٩٩٦)، ص : ١٥

[٣٢] نورالدين محمدعتر الحلبي، *منهج النقدفي علوم الحديث*، (دمشق : دارالفكر، ١٩٩٧)، ص : ٣٤٤

وأما المتن: فهو في اصطلاح المحدثين ما ينتهى إليه غاية السند من الكلام، وهو مأخوذ إما من المماتنة وهي المباعدة في الغاية لأن المتن غاية السند، أو من المتن وهو ما صلب وارتفع من الأرض، أو من تمتين القوس بالعصب وهو شدها به، وإصلاحها"فمتن الحديث ألفاظه التي تتقوم بها المعاني.[٣٣] وهو المقصود من أبحاث المصطلح ليعرف ما تقبل نسبته إلى قائله ومالا يقبل.

وقد تعرض المحدثون لدراسة المتن من جوانبه العديدة الأخرى استكمالا لبحثهم في القبول والرد، واستيفاءًا لما يحتاج إليه الباحث. ولدى استقراء هذه الأنواع من علوم الحديث وجدنا أنه يمكن تقسيمها إلى ثلاث زمر هي[٣٤]:

أولا: علوم المتن من حيث قائله، وهي أربع:

الحديث القدسي،[٣٥] المرفوع،[٣٦] الموقوف،[٣٧] المقطوع[٣٨].

ثانيا :علوم شارحة للمتن، نبحث منها:

غريب الحديث، أسباب ورود الحديث، ناسخ الحديث ومنسوخه، مختلف الحديث، محكم الحديث.

ثالثا :علوم تنشأ من مقابلة المتن المروي بالروايات والأحاديث

---

[٣٣] *علم الرجال نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهايةالقرن*، ص : ١٥

[٣٤] *منهج النقدفي علوم الحديث*، ص : ٣٢١

[٣٥] هو ما نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم،مع إسناده إياه إلى ربه عزوجل

[٣٦] هو ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم من قول، أوفعل، أوتقرير، أوصفة

[٣٧] هو ما أضيف إلى الصحابي من قول، أوفعل، أوتقرير

[٣٨] هوما أضيف إلى التابعي أومن دونه من قول أو فعل

ب. النقد على السند والمتن

النقد لفظ مشتق من نقد-ينقد-نقدا، وانتقادا الدرهم وغيرها: ميزها ونظرها ليعرف جيدها من رديئها.[٣٩] والنقد هنا هو انتقاد الطرق التي يصلنا من خلالها ما يروى عن رسول الله. [٤٠]

وللنقد طريقتان: طريقة النقد الخارجي وطريقة النقد الداخلي. أما النقد الخارجي فهو "نقد الإسناد" أو "النقد الإسنادي".والمقايس التي تستعمل في هذا النقد لنعين أكان السند صحيحا مقبولا أم لا هي الشروط المذكورة فى الحديث الصحيح سابقا. وهي أن يكون السند متصلا، وأن تكون الرواة عدولا، وأن تكون الرواة ضابطين-وإذا جمع الراوي صفة العدالة مع الضبط فهو ثقة-،و أن لا يكون الإسناد شاذا، وأن لا يكون الإسناد معللا بعلة خفية قادحة، كأن يكون الإسناد ظاهره الاتصال والصحة، ويتبين لأحد الجهابذة أنه منقطع. فإذا استجمع الإسناد هذه الشروط الخمسة، قلنا أنه إسناد صحيح. ونكون بذلك قد نقدنا الرواية نقدا إسناديا.[٤١]

وأما النقد الداخلي فهو نقد المتن. وبالحصر أن متن الحديث يقبل فى الصحة، كما قال الخطيب البغدادي، إذا توفرت ستة شروط:

١. لا يخالف بالعقل

---

[٣٩] لويس مألوف، *المنجد فى اللغة والأعلم* (بيروت : دار المشروق)، ص: ٨٣٠

[٤٠] الدكتور صلاح الدين بن أحمد الأدلبي، *منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي*، (دار الأفاق الجديدة)، ص : ٣٠.

[٤١] *منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي*، ص::٣٢.

٢. لا يخالف بالقرأن

٣. لا يخالف بالسنة المتواترة

٤. لا يخالف العمل الذى اتفق علماء السلف عنه

٥. لا يخالف بالدليل القطعي

٦. لا يخالف بالأحاد التى قويت صحتها

خ. الاستدلال

١. التعريف

الاستدلال لغة طلب الدليل أو طلب دلالة الدليل لأنه استفعال منه كالاستنطاق الذي هو طلب النطق. يقال استدل على الشيء بالشيء أي اتخذه دليلا عليه. والمراد بالدليل لغة المرشد، وما به الارشاد. فالاستدلال هو التوصل الى أمر بوساطة الدليل.[٤٢] وقال الجرجاني في التعريفات الاستدلال: هو تقرير الدليل لإثبات المدلول، سواء كان ذلك من الأثر إلى المؤثر أو العكس، أو من أحد الأثرين إلى الآخر.[٤٣] وفي المعجم الوسيط اسْتدلَّ عَلَيْهِ طلب أَن يدل عَلَيْهِ وبالشيء على الشَّيْء اتَّخذهُ دَلِيلا عَلَيْهِ. [٤٤]

---

[٤٢] الدكتور يعقوب الباحسين، *طرق الاستدلال ومقدماتها عند المناطقة والأصوليين*، (الرياض : مكتبة الرشد، ٢٠٠١)، ص : ٢٠١

[٤٣] علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، *كتاب التعريفات*، (لبنان : دار الكتب العلمية، ١٩٨٣)، ص : ١٧

[٤٤] مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، *المعجم الوسيط*، (دار الدعوة)، باب الدال ص : ٢٩٤

وأما اصطلاحًا، فهو عملية تفكيرية تتضمن وضع الحقائق أو المعلومات بطريقة منظمة، بحيث تؤدي إلى استنتاج أو قرار أو حل لمشكلة. [٤٥]

واتفق جمهور علماء الفقه والأصول على الاستدلال بالكتاب و السنة والاجماع و القياس مع خلافات فيما بينهم في بعض أنواع هذه الأدلة. فأقوى الأدلة الكتاب الذي لا يجوز العدول عنه، عند وجود نص فيه يحكم المسائل. ثم تليه السنة ثم الاجماع ثم القياس.[٤٦]

ويلي ما ذكرنا أدلة أخرى التي هي الأدلة المختلف فيه. وبعضهم يسميها الأدلة التبعية أو الأدلة الثانوية. وهي كثيرة متعددة، منها :

- ✓ المصالح المرسلة
- ✓ الاستحسان
- ✓ العرف
- ✓ الاصتصحاب
- ✓ شرع من قبلنا
- ✓ قول الصحابي
- ✓ الالهام
- ✓ التلازم بين الحكمين من غير تعين العلة
- ✓ البراءة الأصلية أو العقلية

---

[45] http://www.alukah.net/culture/0/65166/ diakses pada tanggal 7 april 2015 pukul 04.00

[٤٦] *طرق الاستدلال ومقدماتها عند المناطقة والأصوليين*، ص : ٢٠٤

- ✓ الأصل في المنافع الحل والمضار التحريم
- ✓ الاستقراء

وغير ذلك من الأدلة غير المتفق عليها.[٤٧]

٢. الاستدلال بالسنة

أ. حجية السنة

قال الإمام الشافعي" لم أسمع أحدًا نسبه الناس أو نسب نفسه إلى علم يخالف في أن فرض الله عز وجل اتباعُ أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، والتسليم لحكمه؛ بأن الله عز وجل لم يجعل لأحد بعده إلا اتباعه، وأنه لا يلزم قول بكل حال إلا بكتاب الله أو سنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وأن ما سواهما تبع لهما، وأن فرض الله علينا وعلى من بعدنا وقبلنا في قبول الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد".[٤٨]

أجمع المسلمون على وجوب طاعة النبي صلى الله عليه وسلم ولزوم سنته. والأدلة على وجوب اتباع السنة كثيرة جدًا[٤٩] :

فمن القرآن الكريم:

---

[٤٧] *طرق الاستدلال ومقدماتها عند المناطقة والأصوليين*، ص : ٢٠٥

[٤٨] أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي القرشي المكي، *جماع العلم*، (دار الأثار، ٢٠٠٢)، ص : ٣

[٤٩] محمَّد بنْ حسَيْن بن حَسنْ الجيزاني، *معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة*، (دار ابن الجوزي، ١٤٢٧)، ص : ١٢٠

- الأمر بطاعة الرسول صلى الله عليه وسلم، قال تعالى: قُلْ أَطِيعُوا اللهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللهَ لا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ.[٥٠]
- ترتيب الوعيد على من يخالف أمر النبي صلى الله عليه وسلم، قال تعالى: فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ.[٥١]
- نفي الخيار عن المؤمنين إذا صدر حكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال تعالى: وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ.[٥٢]
- الأمر بالرد إلى الرسول صلى الله عليه وسلم عند التراع، قال تعالى: فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ.[٥٣]
- جعل الرد إلى الرسول صلى الله عليه وسلم عند التراع من موجبات الإيمان ولوازمه، قال تعالى: فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ.[٥٤]

ومن السنة :.

- قوله صلى الله عليه وسلم : فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ.[٥٥]

---

[٥٠] القرأن الكريم سورة آل عمران: ٣٢

[٥١] القرأن الكريم سورة النور : ٦٣

[٥٢] القرأن الكريم سورة الأحزاب : ٣٦

[٥٣] القرأن الكريم سورة النساء : ٥٩

[٥٤] القرأن الكريم سورة النساء : ٥٩

- وقوله صلى الله عليه وسلم : دعوني ما تركتكم، فإنما أهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم.[٥٦]
- وقوله صلى الله عليه وسلم : ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، لا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه.[٥٧]
- وقوله صلى الله عليه وسلم : ألا وإن ما حرم رسولُ الله مثلُ ما حرم الله.[٥٨]

هذه بعض النصوص الدالة على حجية السنة، وبذلك يعلم أن الاحتجاج بالسنة أصل ثابت من أصول هذا الدين وقاعدة ضرورية من قواعده.

ب. أنواع الأحكام الواردة في السنة

الأحكام الواردة في السنة متنوعة، وهي ثلاثة أنواع[٥٩] :

- إما أن تكون سنة مقررة ومؤكدة حكما جاء في القرآن. مثلُ: حُرمَةِ عُقوقِ الوالدَينِ والزِّنا والخمْرِ.

---

[٥٥] أحمد بن حنبل أبو عبد الله، *مسند الإمام أحمد* (مؤسسة الرسالة، ٢٠٠١)، ج : ٢٨، ص : ٣٧٣، رقم الحديث : ١٧١٤٤

[٥٦] محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري، *صحيح البخاري*، (دار طوق النجاة، ١٤٢٢)، ج : ٩، ص : ٩٤، رقم الحديث : ٧٢٨٨

[٥٧] أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق، *سنن أبي داود*، (بيروت : المكتبة العصرية)، ج : ٤، ص : ٢٠٠، رقم الحديث : ٤٦٠٤

[٥٨] *مسند الإمام أحمد*، ج : ١٤، ص : ٤٠١، رقم الحديث : ٨٨٠٢

[٥٩] عبد الوهاب خلاف، *علم أصول الفقه*، (جاكرتا : الحرمين، ٢٠٠٤)، ص : ٣٩-٤٠

- وإما أن تكون سنة مفصلّة ومفسِّرة لما جاء في القرآن مجملا، أو مقيِّدة ما جاء فيه مطلقاً، أو مخصِّصَة ما جاء فيه عاماً، فيكون هذا التفسير أو التقييد أو التخصيص الذي وردت به السنة تبيينا للمراد، من الذي جاء في القرآن. مثلُ: تفصيلِ أحكامِ الصَّلاةِ، والزَّكاةِ، والصِّيامِ، والحجِّ.
- وإما أن تكون سنة مثبِتَة ومنشِئَة حُكما سكت عنه القرآن، فيكون هذا الحكم ثابتا بالحديث ولا يدل عليه نص في القرآن. تحريمُ أكلِ كلِّ ذي نابٍ من السِّباعِ ومِخلَبٍ من الطَّيرِ، والجمعِ بين المرأةِ وعمَّتِها والمرأةِ وخالَتِهَا.

وأما دلالته فعلى قسمين :

الأوَّلُ: قطعيِّ الدَّلالةِ، كقوله صلى الله عليه وسلم : في الرِّكازِ الخُمُسُ.[٦٠] فلفظُ الخُمُسِ لا يحتملُ أقلَّ أو أكثرَ، فهوَ قطعيٌّ في العدَدِ.

والثَّاني: ظنِّيُّ الدَّلالةِ، كقوله صلى الله عليه وسلم : لا صلاَةَ لمن لم يقرأْ بِفاتحَةِ الكتابِ.[٦١] فاختلفَ أهلُ العلمِ هل النَّفيُ للإجزاءِ، أو الكمالِ، لأنَّ اللَّفظَ يحتملُهُمَا.

د. البدعة

والبدعة لُغَة : كل شَيْء عمل عَلى غير مِثَال سَابق.[٦٢] قال الجرجاني البدعة هي الفعلة المخالفة للسُّنة، سُميَت البدعة لأن قائلها ابتدعها من غير مقال إمام. أو أن البدعة هي الأمر

---

[٦٠] *مسند الإمام أحمد*، ج : ٥، ص : ٥٩، رقم الحديث : ٢٨٦٩

[٦١] *صحيح البخاري*، ج : ١، ص : ١٥١، رقم الحديث : ٧٥٦

[٦٢] بدر الدين العيني، *عمدة القاري شرح صحيح البخاري*، (دبيروت : ار إحياء التراث العربي)، ج : ٥، ص : ٢٣٠

المحدث الذي لم يكن عليه الصحابة والتابعون، و لم يكن مما اقتضاه الدليل الشرعي.[٦٣] وفي معجم اللغة العربية البدعة من بدع وجماعها بِدْعات وبِدَع، وهي (١) شيء جديد قصير الأمد، (٢) كلّ مُحدَثة جديدة، (٣) نزعة جديدة تُطلق غالبًا على الخروج الشاذّ أو الانحراف عن الدين.[٦٤]

وأما البدعة في الاصطلاح اختلف العلماء في تعريفها، لكن مادته سواء. قال ابن عبد السلام : الْبِدْعَةُ فِعْلُ مَا لَمْ يُعْهَدْ فِي عَصْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.[٦٥] وقال النواوي أن البِدعة بكسر الباء في الشرع هي إحداث ما لم يكن في عهد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،[٦٦] وأما ابن حجر العسقلاني عرف البدعة بأن قال الْبِدْعَةُ أَصْلُهَا مَا أُحْدِثَ عَلَى غَيْرِ مِثَالٍ سَابِقٍ وَتُطْلَقُ فِي الشَّرْعِ فِي مُقَابِلِ السُّنَّةِ.[٦٧] وقال صاحب عمدة القارى أن البدعة فِي الأَصْل إحْدَاث أَمر لم يكن فِي زمن رَسُول الله.[٦٨]

---

[٦٣] *كتاب التعريفات*، ص : ٤٣

[٦٤] الدكتور أحمد مختار عبد الحميد عمر، *معجم اللغة العربية المعاصرة*، (عالم الكتب الطبعة الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م)، ج : ١، ص : ١٧٢

[٦٥] أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام المشهور بابن عبد السلام، *قواعد الأحكام في مصالح الأنام*، (مصر : مكتبة الكليات الأزهرية – القاهرة، ١٩٩١)، ج : ٢، ص : ٢٠٤

[٦٦] أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، *تهذيب الأسماء واللغات*، (بيروت : دار الكتب العلمية)، ج : ٣، ص : ٢٢

[٦٧] أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، *فتح الباري شرح صحيح البخاري*، (بيروت : دار المعرفة، ١٣٧٩)، ج : ٤، ص : ٢٥٣

[٦٨] *عمدة القاري شرح صحيح البخاري*، ج : ١١، ص : ١٢٦

ومن تلك التعريفات يتلخص أن البدعة هي الأوامر أو الأعمال التي لم يفعلها النبي عليه الصلاة والسلام. اذن اصطلاح البدعة هو الاصطلاح بعد رسول الله. كل عمل لم يوجد في عهد رسول الله اذا فعل بعده يسمى بدعة.

والبدعة تنقسم الى أمور الدنيا و أمور الدين. فما ابتدع في أمور الدنيا فهو حلال لأن الأصل فيها الحل الا ما دل على تحريمه. فما ابتدع في أمور الدين فهو حرام لأن الأصل فيها الحطر الا ما دل الكتاب والسنة على مشروعيته.[٦٩] لكنه أذهب بعض العلماء الى أَنَّ البدعة إِنْ كَانَتْ مِمَّا تَنْدَرِجُ تَحْتَ مُسْتَحْسِنٍ فِي الشَّرْعِ فَهِيَ حَسَنَة، وَان كَانَت مِمَّا تَنْدَرِجُ تَحْتَ مُسْتَقْبَحٍ فِي الشَّرْعِ فَهِيَ مُسْتَقْبَحَةٌ.[٧٠] وروى البيهقي بإسناده في "مناقب الشافعي" عن الشافعي رضي الله عنه قال: المحدثات من الأمور ضربان: أحدهما: ما أحدث مما يخالف كتابًا أو سنة أو أثرًا أو إجماعًا، فهذه البدعة الضلالة، والثانية: ما أحدث من الخير لا خلاف فيه لواحد من العلماء، وهذه محدثة غير مذمومة، وقد قال عمر رضي الله عنه في قيام شهر رمضان: نعمت البدعة هذه، يعني أنها محدثة لم تكن، وإذا كانت ليس فيها رد لما مضى.[٧١]

وقال أبو محمد عبد العزيز بن عبد السلام رحمه الله ورضي عنه **أن** البدعة مُنْقَسِمَةٌ إِلَى: بِدْعَةٌ وَاجِبَةٌ، وَبِدْعَةٌ مُحَرَّمَةٌ، وَبِدْعَةٌ مَنْدُوبَةٌ، وَبِدْعَةٌ مَكْرُوهَةٌ، وَبِدْعَةٌ مُبَاحَةٌ. وطريقة تعيينها هي بعرض البدعة عَلَى قَوَاعِدِ الشَّرِيعَةِ: فَإِنْ دَخَلَتْ فِي قَوَاعِدِ الْإِيجَابِ فَهِيَ وَاجِبَةٌ. وَإِنْ دَخَلَتْ فِي

---

[٦٩] محمد بن صالح العثيمين، *مجموع فتاوى ورسائل*، (دار الوطن – دار الثريا : ١٤١٣ ه)، ج : ٨، ص : ٦٣٩-٦٤٠

[٧٠] *عمدة القاري شرح صحيح البخاري*، ج : ١١، ص : ١٢٦

[٧١] *تهذيب الأسماء واللغات*، ج : ٣، ص : ٢٣

قَوَاعِدِ التَّحْرِيمِ فَهِيَ مُحَرَّمَةٌ، ومثالها ، وَإِنْ دَخَلَتْ فِي قَوَاعِدِ الْمَنْدُوبِ فَهِيَ مَنْدُوبَةٌ، وَإِنْ دَخَلَتْ فِي قَوَاعِدِ الْمَكْرُوهِ فَهِيَ مَكْرُوهَةٌ، وَإِنْ دَخَلَتْ فِي قَوَاعِدِ الْمُبَاحِ فَهِيَ مُبَاحَةٌ.[٧٢]

ومثال البدعة الاشتغال بعلم النحو الذي يفهم به كلام الله تعالى وكلام رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو كمثال البدعة الواجبة. وإحداث الرُبط والمدارس، وكل إحسان لم يعهد في العصر الأول وهو كمثال البدعة المندوبة. وزخرفة المساجد وتزويق المصاحف كمثال البدعة المكروهة. ومثال البدعة المباحة هو المصافحة عقب الصبح والعصر والتوسع في اللذيذ من المآكل. وأما مثال البدعة المحرمة فمَذْهَبُ الْقَدَرِيَّةِ ومَذْهَبُ الْجَبْرِيَّةِ ومَذْهَبُ الْمُرْجِئَةِ ومَذْهَبُ الْمُجَسِّمَةِ.[٧٣]

وذهب بعض العلماء، منهم الشيخ عبد العزيز بن باز والشيخ محمد بن صالح العثيمين والشيخ نصير الدين الألباني، أن البدع لا يصح تقسيمها كما قسمها كثير من العلماء. و قال أن البدعة محرمة كلها لأنها ضلالة.[٧٤]

قال العثيمين في "الابداع في كمال الشرع وخطر الابتداع" في شرح قوله عليه الصلاة والسلام "إياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار"، يعلم أن قوله «كل بدعة» كلية عامة شاملة مسورة بأقوى أدوات الشمول والعموم "كل". والذي نطق بهذه الكلية صلوات الله وسلامه عليه يعلم مدلول هذا اللفظ وهو أفصح الخلق،

---

[٧٢] *قواعد الأحكام في مصالح الأنام*، ج : ٢، ص : ٢٠٤

[٧٣] *قواعد الأحكام في مصالح الأنام*، ج : ٢، ص : ٢٠٤

[74] Muhammad Nor Ichwan، *Bid'ah Membawa Berkah*، (Semarang : Syiar Media Publishing، 2011)،، Hal :21-22

وأنصح الخلق للخلق لا يتلفظ إلا بشيء يقصد معناه. إذن فالنبي صلى الله عليه وسلّم حينما قال "كل بدعة ضلالة" كان يدري ما يقول، وكان يدري معنى ما يقول، وقد صدر هذا القول منه عن كمال نصح للأمة. وإذا تم في الكلام هذه الأمور الثلاثة : كمال النصح، والإرادة، وكمال البيان والفصاحة وكمال العلم والمعرفة، دل ذلك على أن الكلام يراد به ما يدل عليه من المعنى. فبعد هذه الكلية أيصح أن نقسم البدعة إلى أقسام ثلاثة، أو إلى أقسام خمسة؟ أبداً هذا لا يصح. وما ادعاه بعض العلماء من أن هناك بدعة حسنة. فلا تخلوا من حالين:

١. أن لا تكون بدعة لكن يظنها بدعة

٢. .أن تكون بدعة فهي سيئة لكن لا يعلم عن سوئها.[٧٥]

وهكذا قال ابن باز أن البدعة في العبادة لَا تَنْقَسِم إِلَى الْأَحْكَام الْخَمْسَة كَمَا زعم بعض النَّاس لعُمُوم حَدِيث كل بِدعَة ضَلَالَة.[٧٦]

لكنه اذا نظرنا في اختلاف العلماء عن البدعة أهي مقسمة أم لا ننتج الى أن أقوالهم سواء لاينافي بعضه بعضا. أي أن البدعة قسمين لغوية وشرعية كما نعلم. والقول الذي يرى أن البدعة لا تنقسم مقصوده البدعة الشرعية لا البدعة اللغوية، فكل البدعة الشرعية ضلالة. بخلاف البدعة اللغوية فانها جائزة. ما هي البدعة اللغوية عنده؟ البدعة في أمور الدنيا كما سبق. بخلاف القول الذي يري أن البدعة تنقسم، والمراد بها البدعة اللغوية. وهذا تبين في مثال البدعة الوَاجِبَةٌ وَالبِدْعَةٌ

---

[٧٥] محمد بن صالح بن محمد العثيمين، *الإبداع في بيان كمال الشرع وخطر الابتداع*، (جدة : طبع على نفقة فاعل خير، بموجب *تصريح من وزارة الإعلام*، ١٤١٠ هـ) ص : ١٢-١٤

[٧٦] عبد العزيز بن باز، *فتاوى مهمة لعموم الأمة*، (الرياض : دار العاصمة، ١٤١٣ه)، ص : ٣٣

المَنْدُوبَةٌ وَالبِدْعَةٌ المَكْرُوهَةٌ وَالبِدْعَةٌ المُبَاحَةٌ والبدعة المحرمة. حقيقة أنما جعل مثالا في تلك البدع ليس من أمر الدين، لكنه من خارجه أي الأمر العادي. اذن هذا دخل في البدعة اللغوية لا الشرعية، فيحل تقسيمها. وكيف البدعة الشرعية؟ فهي محرمة ضلالة البتة.

وقال الألباني إن البدعة المنصوص على ضلالتها من الشارع هي:

أ. كل ما عارض السنة من الاقوال أو الافعال أو العقائد ولو كانت عن اجتهاد.

ب. كل أمر يتقرب إلى الله به، وقد نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ت. كل أمر لا يمكن أن يشرع إلا بنص أو توقيف، ولا نص عليه، فهو بدعة إلا ما كان عن صحابي.

ث. ما ألصق بالعبادة من عادات الكفار.

ج. ما نص على استحبابه بعض العلماء سيما المتأخرين منهم ولا دليل عليه.

ح. وكل عبادة لم تأت كيفيتها إلا في حديث ضعيف أو موضوع.

خ. الغلو في العبادة.

د. كل عبادة أطلقها الشارع وقيدها الناس ببعض القيود مثل المكان أو الزمان أو صفة أو عدد.[٧٧]

بخلاف تعريف البدعة المذكورة أنفا، إصطلاح البدعة عن الشاطبي. قال "أن البدعة هي عبارة عن طَرِيقَةٍ فِي الدِّينِ مُخْتَرَعَةٍ تُضَاهِي الشَّرْعِيَّةَ، يُقْصَدُ بِالسُّلُوكِ عَلَيْهَا الْمُبَالَغَةُ فِي التَّعَبُّدِ لِلَّهِ

---

[٧٧] أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني، *أحكام الجنائز*، (المكتب الإسلامي، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م)، ص : ٢٤٢

سُبْحَانَهُ"، أو "أنها طَرِيقَةٌ فِي الدِّينِ مُخْتَرَعَةٌ تُضَاهِي الشَّرْعِيَّةَ، يُقْصَدُ بِالسُّلُوكِ عَلَيْهَا مَا يُقْصَدُ بِالطَّرِيقَةِ الشَّرْعِيَّةِ" لمن رأى أن البدعة دخلت في العادة. وهذا التعريف ينطلق من أن أَفْعَال الْعِبَادِ وَأَقْوَالُهُمْ لا تخرج عن مَطْلُوب فِعْلُهُ، وَمَطْلُوب تَرْكُهُ، وَمَأْذُون فِي فِعْلِهِ وَتَرْكِهِ. وَالْمَطْلُوبُ تَرْكُهُ عَلَى ضَرْبَيْن : أَحَدُهُمَا: أَنْ يُطْلَبَ تَرْكُهُ، وينهى عنه لكونه مخالفة خاصة مع تجرّد النَّظَرِ عَنْ غَيْرِ ذَلِكَ، وَهُوَ إِنْ كَانَ محرماً سمّى فعله مَعْصِيَةً وَإِثْمًا وَسُمِّيَ فَاعِلُهُ عَاصِيًا وَآثِمًا وَإِلَّا لَمْ يُسَمَّ بِذَلِكَ. وَالثَّانِي: أَنْ يُطْلَبَ تَرْكُهُ وَيُنْهَى عَنْهُ لكونه مخالفة تضاهي التَّشْرِيع، مِنْ جِهَةِ ضَرْبِ الْحُدُودِ، وَتَعْيِينِ الْكَيْفِيَّاتِ، وَالْتِزَامِ الْهَيْئَاتِ الْمُعَيَّنَةِ، أَوِ الْأَزْمِنَةِ الْمُعَيَّنَةِ، مَعَ الدَّوَامِ وَنَحْوِ ذَلِكَ. وَهَذَا هُوَ الِابْتِدَاعُ وَالْبِدْعَةُ، ويسمّى فاعله مبتدعاً.[٧٨]

وأما حد "تُضَاهِي الشَّرْعِيَّةَ" أي يشابهها فبيانه مِنْ أَوْجُهٍ مثل وَضع الْحُدُودِ، الْتِزَام الْكَيْفِيَّاتِ وَالْهَيْئَاتِ الْمُعَيَّنَةِ، الْتِزَامُ الْعِبَادَاتِ الْمُعَيَّنَةِ فِي أَوْقَاتٍ مُعَيَّنَةٍ لَمْ يُوجَدْ لَهَا ذَلِكَ التَّعْيِينُ فِي الشَّرِيعَةِ.[٧٩]

---

[٧٨] إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشاطبي، *الاعْتِصَام*، (العربية السعودية : دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م)، ج : ١، ص : ٤٦-٤٧

[٧٩] *الاعْتِصَام*، (العربية السعودية : دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م)، ج : ١، ص : ٥٠-٥١